أكد الالتزام بدعم المشاريع التنموية لتعزيز الاستدامة البيئية

الصندوق الكويتي للتنمية في مدريد: احتفاء دولي بمشاريع حماية المحيطات والحياة البحرية

صورة جماعية للمشاركين في حفل جائزة الأمير طلال بن عبدالعزيز للتنمية البشرية

برعاية من الملكة صوفيا، انعقد يوم الاثنين 24 نوفمبر في العاصمة الإسبانية (مدريد) حفل جائزة الأمير طلال بن عبدالعزيز للتنمية البشرية، في دورتها المخصصة لمشاريع «الحياة تحت الماء»، والمتماشية مع الهدف الرابع عشر من أهداف التنمية المستدامة.

وشهد الحفل مشاركة فاعلة من الصندوق الكويتي للتنمية إلى جانب وفود رفيعة المستوى من المؤسسات الدولية والعربية.

وحضرت الملكة صوفيا فعاليات الحفل، حيث عبرت عن تقديرها للجهود الدولية المبذولة لحماية المحيطات والحياة البحرية، مؤكدة أهمية دعم المبادرات التي تسهم في استدامة الموارد الطبيعية وتعزيز حماية النظم البيئية البحرية لصالح الأجيال القادمة.

كما شهد الحفل حضور رئيس مجلس الإدارة سمو الأمير عبدالعزيز بن طلال آل سعود، ومشاركة ممثلين عن مجموعة التنسيق العربية، ومنظمات المجتمع الدولي، إضافة إلى منظمات المجتمع المدني والجهات الأكاديمية، والفرق الفائزة من مختلف أنحاء العالم.

وأكدت مشاركة الصندوق الكويتي للتنمية في هذا الحدث التزامه المستمر بدعم المشاريع التنموية التي تعزز الاستدامة البيئية، وتسهم في تحقيق الأهداف العالمية الرامية إلى حفظ النظم البيئية البحرية وضمان استدامتها.

الإجراء يصب في مصلحة المراقبين ويحصّن سمعة وأعمال الأكفاء منهم

سيد عيسى: إحالة 28 مراقباً مالياً وإدارياً معينين بالتعاونيات إلى التحقيقات الداخلية

بشرى شعبان

كشف الوكيل المساعد لقطاع الشؤون المالية والإدارية وشؤون التعاون بالتكليف، مدير عام الإدارة العامة للتخطيط والتطوير الإداري في وزارة الشؤون الاجتماعية، د.سيد عيسى، عن إحالة 28 مراقبا ماليا وإداريا معينين من الوزارة داخل نحو 15 جمعية واتحادا تعاونيا إلى التحقيقات الداخلية، على خلفية جملة مخالفات مالية وإدارية جسيمة مقترفة من مجالس إدارات تلك الجمعيات والاتحادات، أثبتتها لجان التحقيق المشكلة لمراجعة أعمالها وحساباتها، ما ترتب عليه صدور قرارات وزارية بالحل أو عزل أعضاء وإحالة إلى النيابة العامة.

وقال عيسى في تصريح صحافي إن «هذه الإحالات إلى التحقيق تأتي بتوجيهات مباشرة من الوزيرة د.أمثال الحويلة، استكمالا لتنفيذ شعار الوزارة بالمرحلة الراهنة بشأن تنظيم العمل التعاوني القائم على التعاون.. بلا تهاون»، مؤكدا أن هذا الإجراء يصب في مصلحة المراقبين ويحصن سمعة وأعمال الأكفاء منهم الذين يعملون بجد وتفان وإخلاص، والتي أسهمت تقاريرهم التي ترفع إلى الوزارة بصورة دورية متضمنة جميع أعمال مجالس الإدارات في إثبات المخالفات والتجاوزات المقترفة «حيث أفاد بأنه سيكون هناك حوافز تشجيعية ومكافآت لهم على هذه الإجادة».

د.سيد عيسى

وأضاف عيسى أنه بشأن المراقبين غير الأكفاء الذين يثبت تخاذلهم المقصود في العمل أو التواطؤ المترتب عليه الإضرار بالجمعيات أو التأثير سلبا على مراكزها المالية وملاءتها «فلن نتردد في فرض العقوبات القانونية الإدارية اللازمة عليهم، ليتسنى صون أموال المساهمين التي هي أمانة في عنق الوزارة»، مشددا على أن هذه العقوبات لم تقف عند حد موظفي قطاع التعاون فحسب، إنما ستطول أي مجلس إدارة أو شركة خاصة موردة للسلع والمواد الغذائية والاستهلاكية، يثبت تورطهم في تجاوزات أو تلاعبات لتحقيق أي استفادة مالية بغير وجه حق، أو مصلحة شخصية على حساب الجمعيات.

وبينما أوضح عيسى أن للمراقبين دورا جوهريا ومحوريا، فهم همزة وحلقة الوصل بين «الشؤون» ومجالس الإدارات التعاونية، خصوصا أن ما تتضمنه تقاريرهم من نتائج على أعمال المراجعة وتوصيات يترتب عليها مصائر أشخاص، وتتخذ على أساسها قرارات مهمة مثل حل مجلس إدارة أو عزل أعضاء أو إحالات إلى النيابة العامة، شدد على ضرورة تحري كامل الدقة في كتابة التقارير دون التخاذل أو «غض البصر» عن أي مخالفة، تجنبا للمساءلة والمحاسبة والعقوبة.

وأضاف: «يجب على كل مراقب التوجيه قبل قوع المخالفة واقتراف التجاوز، وإذا لم تتجاوب الجمعية يتم تأكيد المخالفة بالتقارير وتعزيزها بالأدلة القطعية والأوراق والمستندات التي تثبت ذلك، إلى جانب ضرورة التدخل المبكر قبل حدوث المخالفة الجسيمة، عبر التدرج في استخدام العقوبات التي نص عليها القانون واللوائح المنظمة للعمل، بما يصب في خدمة ومصلحة العمل التعاوني».

ترسية 8 أنشطة استثمارية في «تعاونية جابر الأحمد»

أعلن رئيس مجلس إدارة جمعية مدينة جابر الأحمد التعاونية سلامة دحل العنزي عن ترسية عدة انشطة استثمارية في الجمعية، حيث تمت الترسية لـ 8 أنشطة.

وقال سلامة العنزي أن الأنشطة الاستثمارية تتضمن ما يلي:

- فطائر ومعجنات وحلويات
- صالونات أطفال
- البيع بالتجزئة للمعدات الرياضية والصيد والتخييم والقوارب الهوائية
- صالون للرجال
- إصلاح وصيانة الأجهزة الكهربائية والبيع بالتجزئة للأجهزة الكهربائية
- مأكولات خفيفة
- مطعم
- صالون للرجال

وذكر العنزي أن إجمالي الدعم المالي للجمعية يبلغ 664,518 دينارا كويتياً.

ووعد العنزي بتقديم المزيد من الخدمات إلى أهالي منطقة جابر الأحمد السكنية لتلبية طموحاتهم وتطلعاتهم في القريب العاجل.

سلامة العنزي

رئيسة اتحاد الجمعيات أكدت تشكيل فرق تفتيش للتأكد من التزام «التعاونيات» بالأسعار

مريم العوض: «التعاونيات» عصب الاقتصاد الوطني ومبيعاتها تجاوزت المليار دينار خلال السنة المالية

90٪ من منتجات «التعاون» وطنية والهدف الرئيسي للاتحاد تنسيقي ورقابي وتوعوي

بشرى شعبان

أكدت رئيس اتحاد الجمعيات التعاونية الاستهلاكية مريم العوض أهمية دور الجمعيات في دعم الاقتصاد الوطني، مشيرة إلى أنها تعد «عصب الاقتصاد الوطني في الكويت»، حيث تتجاوز مبيعاتها المليار دينار خلال السنة المالية، وهو رقم كبير يعكس حجم النشاط وحيوية هذا القطاع.

وقالت العوض في تصريح صحافي إنه مع نهاية السنة المالية للجمعيات التعاونية وصلت مبيعات إحدى الجمعيات إلى 30 مليون دينار، مشيرة إلى أهمية هذا القطاع انعكست على استمرار التوسع في أعداد الجمعيات نظرا لدورها الاقتصادي والاجتماعي الكبير.

وأوضحت أن الاتحاد طرح مناقصة لتوريد سلع خاصة تحمل شعار «التعاون»، وتم فتحها لمدة 10 أيام، إلا أن المدة لم تكن كافية، حيث لم تتقدم سوى 9 أو 10 شركات، فتم تمديدها لمدة شهر إضافي حتى 11 ديسمبر، بالتزامن مع قرب انتهاء السنة المالية للاتحاد التي تنتهي في 31 ديسمبر 2025، مبينة أن الشركات التي تقدمت سابقا لم يتم فض مظاريفها حتى نهاية تاريخ المناقصة. وأشارت إلى أن سلع «التعاون» التي تحمل شعار اتحاد الجمعيات في الممارسة الحالية اقتصرت على 6 أنواع من السلع، أبرزها الورقيات والمنظفات وورق الألمنيوم، إضافة إلى استحداث بودرة غسيل الملابس كونها سلعة مهمة لدى المستهلكين، فيما تبقى السلعة الرائدة هي «مناديل التعاون» المتواجدة منذ 50 عاما، كما تتم إضافة سلع جديدة بحسب حاجة المستهلكين، بأسعار منخفضة وجودة عالية تميز منتجات «التعاون». ولفتت إلى أن سلع التعاون متاحة لجميع رواد السوق المركزي ولا تقتصر على المستهلك الكويتي، لكنها لا تعرض في الأسواق الموازية التي لا تخضع لرقابة وزارة الشؤون، وسلع التعاون علامة حصرية منذ سنوات، وحسب العقد المبرم مع الشركات الموردة لا يجوز عرضها خارج الجمعيات التعاونية أو تصديرها إلى الخارج، أما أسعار هذه السلع فيتم تحديدها عبر قسم مختص هو إدارة الأسعار والتفتيش، من خلال تحليل التكلفة والنقل والمقارنات مع السلع المثيلة والتفاوض مع الشركات وهامش الربح للوصول إلى سعر جيد وجودة عالية، موضحة أن الاتحاد يمتلك هامش تفاوض ليكون التسعير ضمن نطاق محدد.

مريم العوض

وأضافت أن ممارسة توريد سلع التعاون يشترط أن تكون الشركات أو المصانع وطنية، ثم من دول مجلس التعاون الخليجي، معربة عن فخرها أن 90٪ من منتجات التعاون حاليا هي منتجات وطنية وأكدت أن الهدف الرئيسي لاتحاد التعاون هو هدف «تنسيقي ورقابي وتوعوي» بالدرجة الأولى، والهدف من إنشاء الجمعيات التعاونية ليس الربح في المقام الأول، لذلك حدد المشرع نسبة أرباح عائد المشتريات بألا تتعدى 12٪، لضمان أن صافي الربح يذهب لبنود أخرى مثل الخدمة الاجتماعية، وتجمل المرافق العامة، والزراعة التجميلية، والمصروفات الخدمية، ورحلات العمرة، والمناسبات الوطنية.

وكشفت العوض عن تشكيل فرق تفتيش من العاملين في الاتحاد للبحث في الجمعيات التعاونية كافة، بهدف معرفة ما إذا كانت المنتجات ملتزمة بتعميم الاتحاد أم لا، مشيرة إلى أن تفاوت الأسعار لنفس المنتج قد يحدث بسبب سماح بعض الجمعيات بدخول منتجات من الشركات خارج إطار تعميم الاتحاد، وهو سعره أقل، مؤكدة أن الخطأ يقع على الجمعية في هذه الحالة ويحرر لها «محضر تلافي مخالفة» وفي حال عدم تلافي المخالفة يرفع تقرير لوزيرة الشؤون لاتخاذ اللازم وتوقيع المخالفات عبر إدارة الرقابة والتفتيش في الوزارة.

ولفتت إلى أن لكل مجلس إدارة جمعية سلطة تقديرية للتعاقد مع شركة لعمل تطبيق إلكتروني يشمل المهرجانات التسويقية وخدمة التوصيل، لافتة إلى التطلع لوجود تطبيق إلكتروني موحد، لكن الأمر يحتاج إلى شركة ذات مستوى عالمي لتغطية نحو 75 جمعية تعاونية في الكويت وفروعها، خاصة مع اختلاف الأنظمة الآلية بين الجمعيات وهناك تفاوتا في نشاط التطبيقات الإلكترونية بين الجمعيات، مؤكدة أن الاتحاد يتطلع لتطبيق موحد، لكن الموضوع يحتاج إلى بحث ودراسة أكبر.

وتابعت: أن من الأمور التي يأمل الاتحاد تحقيقها هو عدم التفاوت بين الجمعيات وأن تكون بمستوى يليق بالكويت على مستوى العمل التعاوني، مشيرة إلى وجود تفاوت في بعض الأمور مثل المنتجات والمواصفات الفنية للمباني، آملة أن يتم التوحيد في هذا الجانب.

بسم الله الرحمن الرحيم

يا أيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية فادخلي في عبادي وادخلي جنتي

صدق الله العظيم

مشاركة عزاء

يتقدم

المهندس / إبراهيم محلب

بخالص العزاء وصادق المواساة إلى

لوفاة فقيدهم المغفور له بإذن الله تعالى

عائلة الغانم الكرام

سعود عبدالعزيز محمد ثنيان الغانم

سائلين الله العلي القدير أن يتغمد الفقيد بواسع رحمته ويسكنه فسيح جناته ويلهم أهله وذويه الصبر والسلوان

إنا لله وإنا إليه راجعون

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/١٢/٢٣ - قاعة ٥ - بالدور الثامن في قصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢١٦ /٢٠٢٥ بيوع/٥.

المرفوعة من: عادل أحمد عثمان الخراز

ضد ١- قدرية أحمد عثمان الخراز ٢- راوية أحمد عثمان الخراز

٣- أمل أحمد عثمان الخراز ٤- وفاء أحمد عثمان الخراز

٥- مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته

أولاً: أوصاف العقار وفقا لشهادة الأوصاف المرفقة

عقار الوثيقة رقم (٢٠٢٣/٨٣٢٨) الكائن بمنطقة بيان - قسيمة (٣١٢) قطعة رقم (١٢) مخطط (م/٣٣٣٥٥/٢) ومساحته (٣٠٠ م٢) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره/ ٢٨٠٠٠٠ د ك (مائتان وثمانون ألف دينار كويتي).

●● وورد بشهادة الأوصاف:

العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول والمخالفة هي بناء جزء من الدور الثاني من غير ترخيص.

●● ووفقا لما ورد بتقرير الخبير:

بجلسة ٢٠٢٤/٧/٨ قمنا بمعاينة عين النزاع الواقعة بمنطقة بيان قطعة ١٢ شارع ١ جادة.. قسيمة ١٤ ولها رقم آلي ١٢٠٤٥١٨٥ بحضور وإرشاد المدعي و المدعى عليهم الأولى حتى الرابعة وبحضور خبير الدراية/ طارق المعجل تمت المعاينة على النحو التالي:

١- العقار موضوع النزاع سكن خاص تحده قسائم من اتجاهين ويقع على شارع وسكة خلفية وله عدد ٢ مدخل والتكسية حجر أردني.

٢-العقار مكون من دورين، وأرشد المدعي عن مكونات العقار كالآتي:

أ- الدور الأرضي مكون من صالتين وغرفة ومطبخ وحمامين.

ب- الدور الأول: مكون من ٤ غرف وحمامين.

ت- السطح: مكون من غرفتين وحمامين.

ث- التكييف مركزي في العقار.

٣- قام خبير الدراية بمعاينة العقار على الطبيعة وقام بتدوين ملاحظاته.

٤- أقرت المدعى عليها الأولى أنها تسكن العقار من شهر ٢ لعام ٢٠٢١ وأقر المدعي بذلك.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/١٢/٢٢ - قاعة ٥ - بالدور الثامن في قصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٨٧٢ /٢٠٢٤ بيوع/١.

المرفوعة من: عبدالله أحمد عبدالله الحجي العبدالله

ضد ١- عادل أحمد عبدالله العبدالله عن نفسه وبصفته قيما على شقيقته السيدة/ حنان أحمد عبدالله العبدالله.

٢- عواطف أحمد عبدالله العبدالله عن نفسه وبصفته قيماً على شقيقته السيدة/ حنان أحمد عبدالله العبدالله.

٣- عفاف أحمد عبدالله العبدالله.

٤- الهيئة العامة لشؤون القصر.

أولاً: أوصاف العقار: (وفقا لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم (١٩٧٠/١٤٢٩) الكائن بمنطقة ضاحية عبدالله السالم - قسيمة (٢٢٦) قطعة رقم (٤) مخطط (م/٢٥٧١٥) ومساحته (٧٥٧ م٢) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره/ ١٤٥٠٠٠٠ د ك مليون وأربعمائة وخمسون ألف دينار كويتي.

●● ووفقا لما ورد بشهادة الأوصاف:

العقار مكون من دور أرضي وأول وثاني حسب المخططات.

●● ووفقا لما ورد بتقرير الخبير:

بجلسة ٢٠٢٣/٥/٢٥ قمنا بالانتقال إلى عين المباع الكائن في منطقة ضاحية عبدالله السالم قطعة (٤) - شارع (٤١) - قسيمة رقم (٢٢٦) - منزل (٦) ويحمل رقما آليا هو (١٠٤٢١٥٤٦)، وذلك بحضور وإرشاد وكيل المدعي ووكيل المدعى عليه الأول ووكيل المدعى عليها الثانية والرابعة والمدعى عليها الثانية شخصياً وبرفقة السيد خبير الدراية المستاد الله من الإدارة ال سعد عبيدة الديحاني وتمت المعاينة على النحو التالي:

- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة للشهادة العقارية الصادرة من وزارة التسجيل العقاري للوثيقة رقم ١٩٧٠/١٤٢٩ وبمساحة (٧٥٧ م٢).

- عين النزاع عبارة عن بيت بنيان قديم (مقام) يقع على شارع واحد داخلي يحمل رقم (٤١) ويحده جار من ثلاث جهات وبواجهة (٢٥م).

- العقار موضوع الدعوى يحتوي على عدد (٢) مدخل.

- العقار موضوع الدعوى مكون من دور أرضي وأول وسطح وحوش به ملحق، وارشدت المدعى عليها الثانية ووكيل المدعى عليها الثانية والرابعة على مكونات العقار وهي كالتالي:

١- الدور الأرضي مكون من عدد (٣) صالة - مطبخ - حمام، وأفادت المدعى عليها الثانية بأنه غير مستغل من قبل أحد.

٢- الدور الأول مكون من: عدد (٤) غرف غير مؤثثة - حمام - عدد (٢) غرفة نوم - حمامين وتبين للخبرة أنه مستغل من قبل حنان وعفاف (المدعى عليهما الثالثة والرابعة).

٣- السطح لا يتكون من أي بنيان.

٤- الملحق مكون من عدد (٣) غرف غير مؤثثة - غرفة غسيل - عدد (٢) حمام + مطبخ وأفاد وكيل المدعى عليها الثانية والرابعة بأنه غير مستغل من قبل أحد.

تكييف عين النزاع مركزي ووحدات منفصلة.

الكهساء الخارجي من حجر لون بيج

- تبين للخبرة أن الحائزين على العقار من المدعى عليها الثالثة والرابعة، كما تبين أن العقار موضوع الدعوى غير مؤجر ولا يدر ريعاً.

أفادت المدعى عليها الثانية بأنهم لم يقوموا بمنع المدعي من الانتفاع بالعقار إنما هو خرج بإرادته.

قام السيد خبير الدراية بمعاينة العقار تمهيداً لتقدير قيمة وبيان الثمن الأساسي للعقار تمهيداً لبيعه في المزاد العلني، ولاحتساب مقابل الانتفاع من تاريخ ٢٠٢٢/٥/٥، وتقديم التقرير الخاص كما قام بالاطلاع على ملف الدعوى وما به من مستندات.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية